مجلة دراسات إسلامية رقم ISSN 1112-8011
المجلد : 15 العدد : 02 السنة : 2020 ص 261 – 274

تعدد الزوجات من منظور النخب الأكاديمية الإسلامية – عرض ونقد–

Polygamy from the standpoint of the Islamic Academic Elites – –Presentation and Criticism

زبيدة الطيب *

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية–قسنطينة– الجزائر zoubida.taeib@gmail.com

تاريخ الارسال : 2020/07/15	تاريخ القبول : 2020/10/05	تاريخ النشر : 2020/12/22

ملخص:

تعدد الزوجات تشريع إلهي إسلامي يقابل في الكثير من الأحيان بالرفض من قبل العديد من النساء بالنظر إلى آثاره وتداعياته في الواقع. وهو ما يبدو أمرا مقبولا إذا ما حاولنا النظر إلى المسألة من زاوية المستوى التعليمي والوعي الديني الذي يميز فئة النساء اللاتي يرفضنه.

غير أن الإشكال يقع، بنظري، في موقف المرأة التي تشكل النخبة في الجامعات والمراكز المتخصصة في العلم الشرعي؛ والتي يعول عليها في المساهمة في حل قضايا المجتمع من منطلق مرجعيتها الحضارية والمعرفية؛ حيث يبدو أن موقفها، بخصوص هذا الموضوع، لا ينسجم إلى حد مَّا مع ما يفرضه وضعها النخبوي وانتمائها الحضاري، وهو ما يطرح إشكالا جديرا بالبحث، بنظري، وهو: كيف تتحدد نظرة النخب الأكاديمية النسائية في الجامعات المتخصصة في العلم الشرعي إزاء موضوع تعدد الزوجات؟

الكلمات المفتاحية: تعدد الزوجات، النخب الأكاديمية، المرأة، النخب الإصلاحية، النخب الليبرالية.

Abstract:

Polygamy is a divine Islamic legislation that is ,often, rejected by many women because of its effects and repercussions in reality. This seems acceptable if we try to look at the issue from the level of education and religious awareness; that distinguishes the group of women who reject it.

However, the problem lies in the position of women, who constitute the

* المؤلف المرسل

elite in universities specialized in Islamic sciences; where it seems that its position on this topic is somewhat inconsistent with the requirements imposed by its elite status and cultural affiliation, which poses a problem worthy of research, in my view, which is: How is the view of women's academic elites in universities specialized in Islamic sciences regarding the topic of polygamy?

Keywords: **Polygamy**, **academic elites**,**woman**, **Reformist elites**, **Liberal elites**.

مقدمة:

تعدد الزوجات تشريع إلهي إسلامي كتبت في مقاصده وأهدافه الاجتماعية والنفسية وحتى الاقتصادية العديد من المؤلفات والكتب قديما وحديثا. وهو تشريع يصطدم في الواقع بالكثير من الممارسات؛ التي تناقض، في أغلب الأحيان، الأهداف والمقاصد التي يتم تدوينها في الكتب وإلقاؤها في المحاضرات والندوات؛ ما جعل الكثير من شرائح المجتمع الإسلامي، بدءا من المرأة والرجل والوالدين والأولاد وجل أفراد العائلات والأسر، تتخذ منه مواقف تتسم بالرفض، أو في أحسن الأحوال عدم التحمس للموضوع؛ هروبا من التداعيات والآثار التي تترتب في الواقع.

وتعد المرأة من أكثر تلك الشرائح الاجتماعية رفضا لتعدد الزوجات سواء كانت زوجة أو ليست زوجة. وهو ما يبدو أمرا مقبولا إذا ما حاولنا النظر إلى الموضوع من زاوية المستوى التعليمي والوعي الديني؛ الذي يميز فئة النساء اللاتي يرفضنه أو يتخذن منه موقفا سلبيا.

غير أن الإشكال، بنظري، يقع في موقف جزء من النخب الجامعية الأكاديمية النسائية في الجامعات والمراكز الإسلامية المتخصصة، وهي النخب التي يعول عليها في المساهمة في حل قضايا المجتمع من منطلق المرجعية الإسلامية والرؤية التوحيدية للكون والحياة والإنسان؛ حيث يبدو أن مواقفها لا تنسجم إلى حد بعيد مع ما يفرضه وضعها النخبوي وانتماؤها الحضاري، وهو ما يطرح إشكالا جديرا بالبحث وهو: **كيف تتحدد نظرة هذه النخب الأكاديمية تجاه موضوع تعدد الزوجات؟ ومن أين تستمد تلك النظرة والموقف؟**

تلك هي الإشكالية التي أروم معالجتها في هذا المقال الذي اخترت له عنوان: **تعدد الزوجات من منظور النخب الأكاديمية الإسلامية – عرض ونقد–** من خلال جملة من العناصر.

1/ تعدد الزوجات عند النخب الفكرية العربية الليبرالية والإصلاحية:

شكل سؤال المرأة أحد أهم الأسئلة الحضارية التي انشغل بها رواد النهضة بشقيه الليبرالي والإصلاحي؛ حيث يبدو أنهما يتفقان، منذ تلك اللحظة على الأقل من حيث المبدأ، على الوضع الكارثي والسيء الذي كانت تعيشه المرأة عندما كُشِفت حالة التخلف العام؛ فأضحى تفجير بنية المجتمع التقليدية وتغيير وضع المرأة عند كليهما طريقا نحو تغيّر سلّم القيم الموروث ومهمازا للتقدم والحداثة. وكان التعليم والمدرسة والجامعة، بنظر التيارين، من أنفع المواضع وأكثرها تأثيرا بحكم أن ظاهرة التحديث في العالم العربي والإسلامي؛ قد ارتبطت أساسا بنشأة المدرسة والجامعة. وفي الوقت نفسه شكل قانون الأسرة والتشريعات الناظمة لها أخصب الموضوعات؛ التي جرى التركيز عليها من أجل

إحداث تغييرات في البنى القانونية التي تحكم وضع المرأة، ومن ثمة إثبات صوابية المرجع والنموذج؛ لتصبح مسألة التعدد، إلى اليوم، في قلب الصراع الليبرالي – الإسلامي في العالم الإسلامي.

والنخب الليبرالية العربية؛ هي الشخصيات التي تأثرت بفلاسفة التنوير الأوروبي وتشربت الفكر الغربي والفلسفة الوضعية، وتبنت المنهج الغربي والثقافة الغربية نموذجا وحيدا للتقدم وتحديث المجتمعات العربية والإسلامية، وهي شخصيات تلقى أغلبها تكوينه ودراسته في الجامعات الغربية والفرنسية تحديدا، وتشكل تيارا واسعا في العالم الإسلامي؛ يحمل صفة الليبرالي والعلماني والحداثي، ويعمل على إزاحة ما يسميه التفكير اللاهوتي ويرفض التعاليم الدينية والقوانين المستمدة من الوحي أو من الغيب.

فالتشريعات المستمدة من الدين أو من التعاليم اللاهوتية في فكر النخبة الليبرالية لا تستقيم والتفكير الوضعي الحديث؛ الذي يدين للعقل وحده ولا يعترف للدين أو للوحي بأي سلطة في إنتاج المعرفة أو صناعة القوانين والتشريعات، ويرفض أي تواصل للدين أو للمعرفة الدينية مع النسق الحضاري العلمي، بل على العكس من ذلك تماما؛ هو يعتبرها أحد أهم العقبات والعراقيل المسؤولة عن تخلف الإنسان والعقل الإنساني لقرون؛ وذلك استنادا إلى ما انتهى إليه أوغست كونت في تقسيمه لمراحل التطور العقلي الإنساني (لاهوتية– ميتافيزيقية– وضعية). وهي النظرية التي يقول زكي نجيب محمود أنها أزاحت الغيب والوحي، وأظهرت أنه فاقد لدوره في عصر العلم والتجربة؛ ومن ثمة فإن الواجب أن نقف بمحاولاتنا نحو معرفة العالم الخارجي عند حدود الظواهر التي يمكن مشاهدتها وإقامة التجارب عليها واستخراج قوانينها العلمية القائمة على علاقة السببية، أما أن نجاوز الطبيعة المنظورة إلى ما وراء الطبيعة "الغيبيات" فتلك محاولة غير مشروعة ولا غنى فيها.[1]

ويمثل هذا التيار في مراحل متقدمة من عمر (النهضة)؛ أسماء باتت رمزا للدفاع عن المرأة ووضعها وحقوقها على رأسهم قاسم أمين في كتابه "تحرير المرأة" و" المرأة الجديدة" وهدى الشعراوي ولطفي السيد وطه حسين وأمين الريحاني وسلامة موسى وفرح أنطون وقبل هؤلاء جميعا أحمد فارس الشدياق في لبنان. [2]، وغيرها كثير ولا يزال هذا التيار يمتلك الكثير من الأسماء والأقلام اليوم في طول البلاد الإسلامية وعرضها.

إن المفكر الليبرالي، وبناء على نظرته إلى الوحي، يرفض إطلاقية القرآن الكريم والسنة المنتجة للتشريعات والقوانين؛ فهي عنده محكومة بزمان ومكان وظروف خاصة مضت وانتهت، ومن العسف أن يستمر الإنسان الذي يعيش في زمن مختلف ويواجه تحديات وظروف مغايرة في الاحتكام إليها وأن يبقى مربوطا ومتمسكا بها؛ لأنه لا يمكن أن نَسِمها بالخلود ولا ينبغي التسليم بها أو تأبيد صلاحيتها من منطلق أن جوهر الشريعة ثابت في حين أن حاجيات الإنسان متغيرة وأن الشريعة ونصوصها محدودة ومتناهية في حين أن حاجيات الإنسان غير محدودة وغير متناهية، وليس للمتناهي أن يشرع للامتناهي. يقول أحد أبرز المفكرين العلمانيين في العالم العربي عزيز العضمة: ليس للإنسان شرائع منزلة إلا ما أنزله جهله عليه من الخرافات والأوهام، فشرائع الإنسان من الإنسان.[3] وفي السياق نفسه يرى نصر حامد أبو زيد أن دعوى صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان هو إهدار للبعد التاريخي للنصوص وإسهام في تعميق اغتراب الإنسان والتستر على مشكلات الواقع الفعلية.[4]

وتعد التشريعات الخاصة بالمرأة والأسرة من بين أكثر التعاليم والتشريعات التي تتعرض للرفض من قبل تلك النخب الفكرية؛ سواء كانت تلك النخب نساء أو رجال، كما يعد تعدد الزوجات في الشريعة الإسلامية أكثر التشريعات التي تقابل بالرفض والازدراء من قبل هذا التيار، ويقوم رفض التعدد هنا على نقطة رئيسة تعد من صلب الفكر العلماني، وهي دعوى المساواة بين المرأة والرجل؛ الذي نادت به أقلام وخطابات وأفكار بعض مفكري النهضة منذ لحظة رفاعة رافع الطهطاوي الذي سجل موقفه من الموضوع بوثيقة كتبها لزوجته يحرم فيها على نفسه التعدد في الزيجات ويلتزم بأن يبقى وفيا لها ولا يتزوج بغيرها. [5]

وقد خط الطهطاوي بصنيعه هذا لفكر جديد بإزاء موضوع تعدد الزوجات؛ جسده من بعده قاسم أمين الذي رأى بأن تعدد الزوجات هو عادة اجتماعية فاسدة؛ أُلبست لباس الدين، ويصرح بأن تعدد الزوجات حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية، وهو علامة تدل على فساد الأخلاق واختلال الحواس وشره في طلب اللذائذ.[6] وهو رأي أمين الريحاني الذي يرى أن التعدد يقضي على المحبة وينشأ عنه ضغائن بين الأشقاء ومنافسات بين الأمهات.[7] وهو موقف من يسميهن التيار العلماني في العالم العربي برائدات التحرر النسوي، وهن هدى الشعراوي ونوال السعداوي التي يعد التعدد عندها سلوك ضد الأخلاق وامتهان للمرأة وحقوقها ولا أصل له في القرآن، وهو ظاهرة اجتماعية مبنية على الكذب [8]وفاطمة المرنيسي التي يظهر موقفها في اعتبار أن التعدد هو إطلاق العنان لشهوة الرجل في تلبية رغباته من دون أن تؤخذ رغبات النسوة بعين الاعتبار، وهو في هذه الحالات مجرد أدوات ليس إلا.[9]

وعلى هذا الأساس وبناء على تلك الخلفية ألفينا المرأة التي تشكل النخب النسائية العلمانية في الجامعة اليوم؛ تعبر بجرأة وحرص كبيرين على رفض تعدد الزوجات وتحارب من أجل الإطاحة به، وتعتبره إهانة عظيمة للمرأة وسفحا لكرامتها وانتقاصا لقدرها بين أهلها وأقرانها، وهو مدعاة لشماتة أعدائها بها ولشفقة القريب والبعيد عليها، وهو فاطر لقلبها وكاسر لخاطرها وموروثها لأمراض النفس والجسد وظلم عظيم يقترفه الرجل بحق زوجته وظلم عظيم ترتكبه في حق نفسها حين تسكت عنه هذه المرأة مقهورةً عليه بسيف الدين ورضا الزوج وبسيف الطلاق والأولاد. [10]

وهكذا يبدو الموضوع واضحا في الرؤية العلمانية الليبرالية، كما يبدو التطابق والانسجام، إلى حد بعيد، بين الموقف والخلفية التي يستند إليها؛ وهو ما يحمل في رأيي نوعا من (الوفاء) للخيارات الفكرية التي تعطي الأفكار روح المقاومة والتموضع إلى حين حتى مع بطلانها، في الوقت الذي قد تسحب روح المقاومة من بعض الأفكار مع حقانيتها وصوابيتها؛ لأنها تفتقر إلى الوفاء والانسجام بين الرؤية العقدية والفكرية والموقف. وربما أفلحت أمم كثيرة اليوم وأخذت لها موضع بين الأمم والمجتمعات؛ لأنها لا تتأخر عن الوفاء لخلفيتها عند صناعة المواقف بغض النظر عن صوابيتها أو بطلانها في التحليل الموضوعي.

وأما النخب الإصلاحية؛ فهي الشخصيات والأقلام التي راهنت على ضرورة العودة إلى التعاليم الإسلامية وسيرة السلف الصالح كسبيل وحيد للتقدم واستعادة الدور الحضاري للمسلمين. ويمثل هذا التيار الشيخ جمال الدين الأفغاني وتلميذه الشيخ محمد عبده؛ الذي اعتبر أن كثيرا من العادات والتقاليد الموروثة من عصور التخلف وقرون التخلف التي ألبست لباس الدين هي

التي كانت ولا تزال تتحكم في وضع المرأة وتوجه حياتها، وأن الإسلام بريء من تلك الممارسات؛ إذ ليس في ديننا شيء ينافي المدنية المتفق على نفعها عند الأمم المرتقية.[11] ورأى بأن الإسلام أبعد من أن يكون حجر عثرة في سبيل تطور المرأة، وأنه على العكس من ذلك يميل إلى رد حقوقها. [12] إلى جانب أحمد فريد وجدي الذي كتب " المرأة المسلمة" ردا على قاسم أمين، ومصطفى العقاد صاحب " المرأة في القرآن" وأحمد أمين ومصطفى صادق الرافعي وحافظ إبراهيم وغيرهم...[13]

وقد ظل التيار الإصلاحي إلى اليوم وفيا للتفسيرات والتخريجات الفقهية الموروثة، والمبثوثة في المدونات الفقهية والتفسيرية والحديثية القديمة؛ ممزوجة في معظمها بتفسيرات حديثة مستندة إلى معطيات علمية واجتماعية ونفسية؛ وهي أقرب إلى الصيغ التبريرية التي تميز التيار الإصلاحي منذ بدء الصدمة في مسألة وضع المرأة وقضاياها أو غيرها ؛كمسألة الموقف من العلم والعلماء ونظام الحكم، والتي دشنها الشيخ محمد عبده، وهي صيغ تتغيأ التماهي مع متطلبات الحداثة والاستجابة لشروطها كما هي عند الغرب، ولذلك وجدنا أن قصارى همه أن يسوغ أو أن يبرز أحكام الإسلام " المشكلة" على الضمير الحديث أو الحساسية الحديثة أو أن يقدر أهمية هذا الضمير فيبذل وسعه من أجل أن يجعل أحكام الدين قريبة منهما أو موافقة لهما ومنطلقه الأول فيما يصنع المجموع الفقهي النسائي التقليدي[14].

فالشيخ محمد عبده يسجل في تفسيره موقفه من تعدد الزوجات، ويبنيه على قوله تعالى: " ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف"[البقرة/ 228] ويعتبرها قاعدة يبطل بها تعدد الزوجات عندما أكد استحالة تحقق العدل في حال التعدد.[15] وإن كنا نرى أن موقف الإمام عبده من المسألة يجب وضعه وقراءته في سياقه التاريخي المتميز بوقع الحداثة وصدمتها العنيفة على أصحاب الفكر الإصلاحي؛ الذين وجدوا أنفسهم في مواجهة الحداثة الأوروبية ومواجهة الإرث المتخلف في المجتمعات الإسلامية في آن، والذي تطلب نوعا من المجاراة من أجل الاقتراب بالإسلام والتشريع الإسلامي من بعض مسلمات الحضارة الأوروبية خاصة في قضايا العلم والدين وقضايا المرأة وشؤونها، كما سبقت الإشارة إليه، وهو (أي صدمة الحضارة والضغط الغربي) معطى لا يصح لعلاج قضايا المسلمين في كل الظروف والأحوال، ومن غير المقبول أن يبقى سندا أو مبررا لمواصلة القراءات التبريرية للنص القرآني سواء ما تعلق بموضوع المرأة أو غيرها من الموضوعات

وتشكل النخب النسائية الإسلامية والأكاديميات والباحثات والأستاذات في الجامعات والمراكز الجامعية المتخصصة في العلم الشرعي جزءا كبيرا من هذا التيار اليوم؛ وهي مكون أساسي في صناعة ونقل وتبليغ ونشر المعرفة الدينية المتعلقة بالمرأة ووضعها في الإسلام ولها حضور قوي هناك، كما تعد مسألة تعدد الزوجات من أكثر المسائل التي تعكس طبيعة تفكيرها ومنهجها في فهم وتفسير قضايا المرأة، وهو ما سنحاول النظر فيه؛ بغرض بيان إلى أي مدى يمكن القول بحصول نسبة من الانسجام بين الموقف والخلفية النظرية / العقدية؟ ومن ثمة الذهاب إلى ضرورة ما نعتبره تصحيحا للموقف حتى ينسجم مع الخلفية بخصوص مسألة تعدد الزوجات تحديدا.

2/ النخب النسائية الأكاديمية في الجامعات والمراكز الإسلامية المتخصصة وتشريع تعدد الزوجات– قراءة في الموقف والخلفية–

نقصد بالنخب النسائية الأكاديمية في الجامعات والمراكز الإسلامية المتخصصة؛ تلك الثلة المختصة في صناعة المعرفة الدينية وإنتاجها عن طريق البحث العلمي الجاد، وهي التي تتولى نقلها وإعادة تدويرها، عن طريق التعليم والدرس والمحاضرة.

والنخب الأكاديمية بالنسبة للعلم الشرعي؛ لا يقتصر تعريفها أو فهم وضعها على إنتاج ونقل المعرفة فحسب؛ بقدر ما يشمل بدرجة أساسية تمثلها (أي تمثل المعرفة) وتطبيقها في الواقع؛ فليس يجدي البحث المستفيض والمهارة في التدريس والكتابة والمحاضرة وترك العمل بها أو تمثلها في النفس وتطبيقها في الواقع، وهو ما يتيح الفرصة لهذه المعرفة أن تنتشر بين الناس وأن يعرفها من هم خارج أسوار الجامعة والبعيدين عن مقاعد المدرجات ومقاعد الدراسة ومن لا قدرة لهم على القراءة والمتابعة؛ لأن القدوة كفيلة بنقلها في هذه الحالة.

والمعرفة الدينية الإسلامية هي العلوم المستندة إلى النص القرآني ونصوص السنة النبوية الشريفة بالدرجة الأولى، والتي يحتل فيها العقل فيها وظيفة الفهم والبيان والتفسير، كما يحتل التسليم القلبي القائم على الاقتناع العقلي فيها درجة متقدمة، وتتمثل تلك العلوم في التفسير والحديث والفقه وأصوله والكلام وغيرها...

وأما تعدد الزوجات فهو تشريع إلهي إسلامي؛ نص عليه القرآن الكريم في قوله تعالى:" فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثا ورباعا."[النساء/03] ونعثر عليه في سنة النبي صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية وفي سير السلف الصالح من الأمة، وكتبت في مقاصده وأهدافه الاجتماعية والنفسية وحتى الاقتصادية العديد من المؤلفات والكتب قديما وحديثا.

وهو تشريع يصطدم في الواقع بالكثير من الممارسات؛ التي تناقض في أغلب الأحيان الأهداف والمقاصد التي يتم تدوينها في الكتب وإلقاؤها في المحاضرات والندوات؛ ما جعل الكثير من شرائح المجتمع الإسلامي، بدءا من المرأة والرجل والوالدين والأولاد لتمتد إلى كل أفراد العائلات والأسر، تتخذ منه مواقف تتسم بالرفض، أو في أحسن الأحوال عدم التحمس للموضوع؛ هروبا من التداعيات والآثار التي تترتب في الواقع.

وتعد المرأة من أكثر تلك الشرائح الاجتماعية رفضا لتعدد الزوجات سواء كانت زوجة أو ليست زوجة. وهو ما يبدو أمرا مقبولا إذا ما حاولنا النظر إلى الموضوع من زاوية المستوى التعليمي والوعي الديني؛ الذي يميز فئة النساء اللاتي يرفضنه أو يتخذن منه موقفا سلبيا.

غير أن الإشكال يقع، بنظري، في موقف جزء كبير من النخب الجامعية الأكاديمية النسائية في الجامعات والمراكز الإسلامية المتخصصة، وهي النخب التي يعول عليها في المساهمة في الحلول بعيدا عن منطق التبرير والهروب؛ فقد ألفينا أدبيات النخب الأكاديمية النسائية، بخصوص تشريع تعدد الزوجات، ومن خلال الاحتكاك والقراءة والمتابعة والمناقشات والحوارات؛ تقوم على إيمانها إيمانا قطعيا بمشروعية التعدد في كتاب الله تعالى وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم؛ إيمانا ينبع من الإيمان بالله تعالى ربًّا وإلهاً معبودًا يجري التعبد له بالتعاليم والأحكام التي شرعها في كتابه الكريم وفي سنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وعدم التردد في رفضه من جهة ثانية مع التأكيد على أن الرفض ليس لأصل التشريع، بل للتطبيقات والممارسات المصاحبة له، وهي

تستند في ذلك إلى جملة من المبررات؛ دأب على ترديدها الإصلاحيون منذ عصر النهضة، وهي:

مبررات اجتماعية:

إن تعدد الزوجات يثير الحقد والكراهية في قلب كل زوجة على الأخرى، فتسعى للانتقام منها، وتنتقل هذه الكراهية إلى الأولاد، فتزرع كل زوجة في نفس ولدها كراهية لأخوته من الزوجات الأخريات، وينشأ الطفل وهو على هذه الكراهية؛ فيشب نفورا من أخيه عدوًا له لا نصيرًا وظهيرًا له.. كما هو شأن الأخ.[16]

ومن ناحية ثانية تزداد المشاجرات بين الزوجات، وبين الإخوة، مما يؤدي إلى الطلاق وتشريد الأطفال وحدوث تفكك للأسرة والمجتمع بكامله، وبعد أن كان المقصود من علاقة الزواج والمصاهرة ائتلاف الأمة واتحادها، ينقلب الأمر بالتعدد إلى تمزق وحدة المجتمع وتشتته.

مبررات نفسية تتعلق بأحاسيس المرأة:

والمراد بها ذلك الشعور بالإهانة والاحتقار والأضرار التي تصيب الزوجة من جراء ذلك الصنيع. يقول محمد عبده: وبديهي أن في تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للمرأة، لأنك لا تجد امرأة ترضى أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى، كما أنك لا تجد رجلاً يقبل أن يشاركه غيره في محبة امرأته، وهذا النوع من الاختصاص طبيعي للمرأة كما أنه طبيعي للرجل.[17] إضافة إلى ما تمكنت المرأة من الوصول إليه في مجالات العلم والعمل وتبوئها مراكز في الدولة والمجتمع، وهو الوضع الذي لم يعد يسمح لها، على المستوى الشخصي، بقبول مبدأ أو فعل المشاركة في الزوج.

طبيعة المرأة التي ترفض أن تشاركها غيرها من النساء في زوجها:

وهو مبرر يكثر ترديده من قبل أغلب النساء، ومفاده أن الله تعالى خلق المرأة غيورة أنوفة أنانية. وتلك بعض العناصر التي تجعلها ترفض أن تشارك غيرها في رجل أو أن تشاركها أخرى فيه. وربما هو ما عناه الإمام محمد عبده حين يقول: لا تجد امرأة ترضى أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى.[18]

الأوضاع الاقتصادية وحالات الفقر وسوء المعيشة:

حيث يعتبر الوضع الاقتصادي وحالات الفقر التي تعم أغلب المجتمعات الإسلامية، والتي تُصَعِّب على الرجل الزواج بواحدة، من أقوى المبررات التي يستند إليها القائلون بمنع التعدد والمتوجسون منه. فالزواج هو وسيلة لتكوين مؤسسة اجتماعية صغرى؛ تُنعت بالأسرة وتكون مهمتها تربية الأطفال وتوفير الرعاية المادية والمعنوية والصحية والتعليمية وغيرها...وكل ذلك يتطلب جهدا وتفرغا وأموالا. وما لم يكن بمقدور الرجل أن يوفر ذلك لزوجة واحدة ولعدد محدود من الأطفال فكيف له أن يوفره لأكثر من زوجة وعدد أكثر من الأطفال؟؟ وهو ما يعني إغراق المجتمعات في المزيد من الفقر وسوء المعيشة.

كل ذلك، بحسب هذه القراءة ، يعني الفشل في تحصيل مقصد التعدد كما تريده الشريعة؛ وهو ما يقتضي إسقاط التشريع؛ لأن الله تعالى شرع تعدد الزوجات كحل للكثير من المعضلات وللتيسير، لكن تطبيقه في الواقع تسبب في الكثير من المتاعب والمشاكل. وبين تلك المقاصد المدونة في الكتب والمؤلفات والآثار الكارثية في المجتمع تقف النخبة الجامعية وحدها (لتدافع) عن تماسك المجتمع وقدسية

مؤسسة الأسرة والأولاد، كما ترى، و(لتدافع) عن الشريعة ضد ما تعتبره تدنيس الرجل أحكام الله عز وجل التي لا يختار ولا ينتصر إلا لما يناسبه منها، وتجد فيما يقع حجة لدفع تعدد الزوجات، وتبني رفض التعدد على الفشل في تحصيل مقاصده.

ربما يكون من الصعب أن نصف ما تقدمه النخب الأكاديمية في الجامعات المختصة بخصوص هذه المسألة بالموقف؛ ذلك أن الموقف يعني أن يكون الوضع قائما في بنائه ومشدودا إلى عناصر تعطيه قوة التجذر، وهو ما لا نعثر عليه في هذه المسألة؛ فما تسميه موقفا يتسم بالاضطراب والضعف من جهة قبولها تشريع تعدد الزوجات الذي يفرضه تدينها بالإسلام عقيدة وشريعة ونظام حياة؛ ما يعني أنها تحتكم إلى الشريعة الإسلامية في كل مناحي الحياة وتستند إليها وتنطلق منها. ومن جهة ثانية استنادها إلى جملة من المبررات يظهر فيها غلبة النظرة الذاتية والنزوع نحو التبرير وتستبطن المعالجة المادية للظواهر مع غياب كلي للرؤية العقدية والإنسانية التي تشكل روح التشريع الإسلامي.

فجملة التبريرات التي تقدمها هذه القراءة للتعدد، تتجاوز، برأيي، نقطة رئيسة في التشريع تخلو منها الكثير من الشرائع أكانت وضعية أو سماوية؛ ألا وهو مسألة التأطير العقدي للتشريعات والأحكام والقوانين في الإسلام؛ فالأحكام والتشريعات،خاصة منها ما تعلق بالمعاملات والأحوال الشخصية، عندما تتخذ الطابع القانوني الصارم والصرف فإنها لا تجد في النفس البشرية قبولا أو استجابة كافية، ولذلك هي تحتاج إلى الحوافز التي توفرها العقيدة. وهو السر في تركيز دعوة النبي صلى الله عليه وسلم على التربية العقدية التي سهلت على المسلمين الأوائل الالتزام بالتشريعات التي نلحظ أن فيها من الصعوبة بقدر ما فيها من اليسر، وفيها من الصرامة بقدر ما فيها من المرونة؛ فكانت التشريعات والأحكام هي هيكل الدين بينما تشكل العقيدة الروح والعدة التي تضخ الحياة فيه وتُصَيِّره واقعا، والأمور لا تستقيم ولا تصلح بالتشريعات والتنظيمات.. ما لم يكن هناك رقابة من التقوى في الضمير لتنفيذ التشريعات والتنظيمات[19] والتقوى لا تصنعها إلا عقيدة قوية وصلبة. ولذلك من الضروري أن ننبه إلى ما يمكن تسميته بالتأطير العقدي للأحكام والتشريعات في الإسلام، وهو جملة من العناصر التحويلية التي ينبغي أن نفهم مسألة التعدد في ضوئها، وهي:

/ مفهوم الإسلام في العقيدة الإسلامية:

والذي يدخل تحت مسمى الإسلام الشرعي، ومعناه الاستسلام والانقياد لأوامر الله تعالى الشرعية؛ فهو "... طاعة لله وانقياد لأمره بلا اعتراض وإخلاص العبادة له سبحانه وتصديق خبره والإيمان به."[20] وهو مفهوم يستبطن فكرة التسليم وعدم الاعتراض لما فيه من مخالفة تأتي على المفهوم وتضربه في العمق؛ ومؤدى الكلام أن المعارضة بأي شكل من الأشكال هي منافية لأصل التسليم.

والتسليم لله تعالى وقبول شرائعه وأحكامه؛ يعني قبول الجهة التي صدرت عنها تلك التشريعات والأحكام وتعظيمها، وهي جهة متعالية وهو ما جعل أحكامها فوق الزمان، وهو الله عز وجل. يقول سيد قطب في مقدمة تفسير سورة النساء المبدوءة بقوله تعالى:" يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء. واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام. إن الله كان عليكم رقيباً." [النساء/01] إنها ترد هذا كله(يقصد التشريعات الواردة في السورة وهي رعاية

الأيتام والميراث والتعدد) إلى الأصل الكبير الذي تضمنته آية الافتتاح، مع التذكير بهذا الأصل في مطالع بعض الآيات أو في ثناياها، أو في خواتيمها، توثيقاً للارتباط بين هذه التنظيمات والتشريعات، وبين الأصل الذي تنبثق منه، وهو الربوبية التي لها حق التشريع والتنظيم، هذا الحق الذي منه وحده ينبثق كل تشريع وكل تنظيم.[21]

إن هذه الجهة، والمقصود بها الدين أو التشريعات الدينية، هي الجهة التي رفضتها الفكرة الغربية منذ اللحظة التي كشفت فيها زيفها وانحرافها في الديانة المسيحية. وأحلت محلها فكرة الفردانية وتأليه الذات التي قامت عليها الحداثة والتي توجب على العقل أن يتولى التشريع لنفسه، وتحظر عليه مجاوزة قدراته ومواهبه لمصلحة الجهات الدينية ومن يدور في فلكها كالمجتمع والطائفة والحزب والمذهب وغيرها؛ فالفردانية؛ كرؤية فلسفية وحركة اجتماعية كانت إيذانًا ببزوغ فجر جديد يملك الإنسان فيه كيانه ويتصرف بحياته باستقلالية تامة بشكل لا نظير له في العصور السابقة.[22]

لقد سلم العقل المسلم أموره وحياته ومماته لله رب العالمين، وقَبِل به ربا مشرعا وإلها معبودا، وكشف المنطق الذي يحكم أحكامه وتشريعاته ومقاصده. ثم طفق، بعد أن ضعفت عقيدته وتراجعت قيمه وساءت أخلاقه، يبحث عن مبررات لرفض بعض الأحكام والتشريعات بعيدا عن مكانة العقيدة في قلبه وعن دورها في التغيير الإيجابي للسلوكات والأفكار الخاطئة، وليبرئ نفسه ويحمل المسؤولية لجهات وأسباب هو من صنعها أو شارك في صنعها إما بالسكوت أو اللامبالاة أو الخوف أو غيرها...

/ مراعاة عنصر الفطرة في التشريع:

العقيدة الإسلامية تركز على أحد أسرار التشريع الإسلامي، ونعني به فطرية التشريعات؛ إذ لا يمكن أن نعثر في التشريع الإسلامي على تشريعات تناقض الفطرة التي فطر الله الناس عليها؛ ومن اعتقد شيئا من ذلك واقعٌ فقد اعتقد العبث في حقه سبحانه، والعبث عليه محال؛ فهو الحكيم سبحانه؛ ذلك أن ملازمة أحكام الإسلام لمقتضيات الفطرة صفة اختص بها الإسلام من بين سائر الأديان في تفاريعه، أما أصوله فاشتركت فيها الأديان الإلهية. [23]، ومقاصد الشريعة الإسلامية تقوم على أساس الفطرة، والفطرة هي النظام الذي أوجده الله في كل مخلوق. [24] فهل يعقل، والحال هذه، أن يخلق الله تعالى المرأة بطبيعة تأبى التعدد ثم يشرعه في كتابه؟ وهل من الإيمان أن نعتقد في حق الله تعالى مثل ذلك؟

نعم إن من التشريعات الإسلامية، سواء في العبادات كما الأحوال الشخصية أو في أي مجال من مجالات الحياة الأخرى، ما يحتاج إلى درجات من الإيمان أكبر وإلى درجات مضاعفة من بذل الجهد والصبر. وهذا مفهوم. لكن ذلك لا يعني أنها مناقضة لفطرة الإنسان !! وحينئذ يصير الأمر إلى ضرورة التوجه نحو تغليب منطق الإيمان والصبر والثقة واليقين وسائر العناصر الإيمانية التحويلية الثاوية في العقيدة الإسلامية لا إلى الكف عن إتيانه بحجة أنه يفوق طاقة الإنسان أو أن نفسه تأباه. **وهنا يتجدد السؤال بصيغة أخرى: كيف تُفهم قراءة النخب الأكاديمية مسألة التعدد وهي تردد أن طبيعة المرأة تأباه؟**

/ مراعاة البعد الإنساني والأخلاقي:

العقيدة الإسلامية تركز على ضرورة اعتبار البعد الإنساني والأخلاقي للتشريع الإسلامي؛ حتى يستيقن

المؤمن بأن تشريعات الإسلام كلها تراعي العنصر المرهف في الإنسان، ولذلك كانت السمة البارزة للتشريعات الإسلامية هي الرحمة والحب والخير والإخاء والعدل والإحسان وما إلى ذلك من القيم الإنسانية العالية.

والناظر إلى تشريع التعدد يجده من أكثر التشريعات التي تبرز فيها قيم الرحمة والحب والخير والعدل؛ **فالعدل** أن تفيء ظلال الاحترام والحب والسكن وتلبية غريزة الأمومة على كل النساء. و**العدل** أن تجد كل النساء مكانا وجوا أسريا لممارسة وظيفتها التقليدية التي تتماهى مع طبيعتها ومواهبها وإحساسها بالجمال. وإذا اتضحت أهمية ذلك فإنَّ أية دولة أو مجتمع يحدد ويضيّق فرصتها في الحصول على هذه الحقوق لا يمكن أن يدعي العدل في جانب المرأة، ولا العمل لصالحها وسعادتها.[25] والرحمة تعني تجاوز الأنانية وهي الصفة التي خصها الله عز وجل بالانتساب إليه ، وقد ذكرت في القرآن الكريم بهذا الارتباط في قوله تعالى:" كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ."[الأنعام/ 54] وقوله تعالى:" وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ."[الكهف/58] و"... وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرحمة."[الأنعام/133] كل ذلك يدل أنه مصدر الرحمة ، فكل ما لدينا مما لا يمكن حصره هي شذرات من رحمته. ومخرجات الرحمة في واقع المسلمين أن يشعر المجتمع رجاله ونساؤه بأفراح وآمال وآلام وحاجات بعضهم البعض، وأن يسعى الفرد فيه إلى أن ينال غيره من السعادة والاستقرار والسكن مثل ما ينال هو؛ فليس من الرحمة في شيء أن يقف الفرد في سبيل سعادة غيره أو أن يختلق أسبابا ومبررات لمنعها عنه؛ فالإنسان لا يبلغ تمام إنسانيته إلا حين يرحم كل حي تخلقا بخلق الله سبحانه.[26] وهكذا تكون مزاولة الرحمة بين العباد سبيل إلى تذوق رحمة الله تعالى بعباده.

ولذلك ينبغي أن تتوجه الجهود الذاتية إلى العقيدة من أجل استعادة قيم الحب والخير والعدل وتفعيلها على المستوى الشخصي؛ حتى تتذلل الطريق لقبول تعدد الزوجات، سواء أقدمنا على تطبيقه أم لا، ففي الإنسان من طبائع الشر ما يمنعه من القبول وفي العقيدة ما يعينه على محاصرة تلك الطبائع والتضييق عليها؛ فاليؤوس عالجه بالصبر فقال تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ إِنَّهُ لَيَئُوسٌ كَفُورٌ * وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّي إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ * إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ [هود/ 9 – 11].والمستصغِر نعمة الله عليه جاء القرآن ليعالج استشعاره بالعَوَز بتذكيره بنعم الله التي لا تُعَدُّ ولا تحصى: ﴿ وَآتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم: 34]. والمتكبر الذي يخاصم ربه لسوء تقديره لمقام الله، يجيء القرآن ليرده إلى حقيقة خلقه الْمُبِيِّن: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ﴾ [النحل/ 4]. وقد يطمح الإنسان إلى تحقيق رغبة عنده، قد يكون فيها شر له، فيأتي القرآن لِيُذَكِّره بأن اختياره ليس الأنسب له: ﴿ وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ [الإسراء/ 11]. ولربما نسي الإنسان ربه في فترات الرخاء، ولكنَّ القرآن يشعره بحاجته إلى الله وحده في أوقات الشدة: ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: 67]. والإنسان الْمُتَّسِم بالتقتير والشح يجد القرآن يأخذ بيده ليعالجه من هذا الداء بتذكيره أن ما

عند الله لا ينفد: ﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ [الإسراء/ 100]. [27]

تلك بعض الأسيجة والأطر العقدية التي تحيط بالتشريعات الإسلامية عموما، ومنها تعدد الزوجات، والتي تزود المؤمن بجملة من قيم التحدي للضغوط النفسية والمجتمعية والمادية لأن؛ حضور الجانب العقدي هو السبيل الأسلم الذي يجعلنا في منأى عن عدة إشكالات تعاني منها العديد من الأسر اليوم.[28]

3/ النخب الأكاديمية النسائية في الجامعات الإسلامية المتخصصة وتعدد الزوجات... الدور المؤجل

إن ما تسميه النخبة الأكاديمية في الجامعات المتخصصة بالقراءة والموقف إزاء مسألة تعدد الزوجات يضعها في مواجهة مع:

–مبادئها وقناعتها التي تفرضها عليها عقيدتها ودينها، ما يحتم عليها الالتفات إلى العناصر التحويلية الكامنة في العقيدة الإسلامية وضرورة توظيفها في محاصرة النظرة الذاتية والنزوع التبريري، ثم الاعتماد على روح التشريع الإسلامي والابتعاد عن المعالجات الفقهية الصارمة التي أثبتت محدوديتها في غياب العقيدة؛ فالتربية العقدية واستحضار الجوانب الروحية في معالجة العناوين التشريعية الكبيرة ضروري للحد مما يظهر أنه صعب أو مستحيل؛ فإن الأمة، وعبر تاريخها وواقعها، لم تتردد في بذل الدم والمال والجهد والنفس ولم تستصعب ذلك لأن الدافع العقدي والمحفز الروحي أكبر؛ فكيف تستصعب المجتمعات الإسلامية اليوم موضوع التعدد وتحوله إلى مشكل؟

إن المراد أن تعمل هذه النخبة على استحضار التربية العقدية أثناء المعالجة والنقاش، واستحضار دور العقيدة في تربية النفس على الاحتكام الحقيقي لشرع الله تعالى والامتثال إلى قوله تعالى:" ما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرا أن تكون لهم الخيرة من أمرهم." [الأحزاب/36] وأن تفتح أبوابا لمصارحة جدية وصادقة مع تشريعاتنا وأحكامنا المستمدة من ديننا كما تفعل الأمم المتحضرة والوفية لخياراتها الفكرية والعقدية؛ حيث نشهد كل يوم كيف تتعامل تلك الأمم مع خياراتها، حتى وإن صادمت مصالحها، وكيف تتعالى على أنانيتها في سبيل الوفاء للفكرة. وألا تركز على السلبيات المصاحبة للممارسات والتطبيقات في الواقع، وأن تقرأ تلك الممارسات في سياقها ومحيطها؛ فمن لا يحسن التعدد سواء كان رجلا أو امرأة هو، بالتأكيد، مفتقر إلى عقيدة يُحسن بها الصلاة والصيام والحج وبر الوالدين وصلة الأرحام وتوقير الكبير والرحمة بالصغير وغيرها...فالمسألة ليست لصيقة بالتعدد فقط.

–مسؤوليتها الاجتماعية بوصفها تمثل نخبة معنية بالبحث في الحلول لا الهروب ومعنية بالبحث من أجل تكوين موقف ورؤية لا بالاستكانة إلى اعتقادات وأفكار الشرائح النسائية الأخرى والاحتماء بها.

وإذا كان ذلك ضروريا في حق النخبة عموما فهو أوجب في حق النخبة الجامعية ذات الخلفية الإسلامية والمرجعية الفكرية المستمدة منها؛ إذ إن مسؤوليتها الاجتماعية لا يحددها وضعها النخبوي بقدر ما تتحكم فيها خلفيتها العقدية التي تلزم أن يتألم المؤمن بآلام غيره وأن يفرح لفرحهم لأن المجتمع كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضا كما قال عليه الصلاة والسلام:[المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا][29] وتلزمه بأن يكون إيجابيا؛ فهو [كالغيث أينما وقع نفع][30] وتلزمه بأن يكون متعاونا على البر والتقوى

وغير ذلك...أي يحددها ما أسماه أحد الباحثين بالوعي الرسالي.

–مسؤوليتها الحضارية؛ بوصفها تمثل طرفا مهما وأساسيا يعول عليه في الابتعاث الحضاري للأمة والبحث في عوامل نهضتها، وعدم التعويل على الأجوبة الجاهزة والمكرورة التي باتت ميزة الفكر الإسلامي المعاصر في مواجهة القضايا الملحة في واقعه اليوم من جهة؛ حيث يظهر أن هذه النخب لا تريد أن تكلف نفسها عناء البحث في الموضوع، بعد أن بَتَّت فيه أقلام وعقول العلماء والمنظرين السابقين والمعاصرين، فليس لها أن تقول بعد أقوالهم شيء. وهذا أمر يشكل عقبة في وجه أي إرادة للتغيير الحقيقي للمجتمعات الإسلامية لا يشمل مسألة بعينها، وإنما صار ميزة الفكر الإسلامي في أغلب الميادين؛ بحيث ينظر إلى الآراء الجديدة على أنها مؤامرة تستهدف العبث بالثوابت والأصول، ومن ثمة فإنه من الوفاء الاحتفاظ بأقوال وتخريجات الفقهاء والعلماء السابقين والإبقاء عليها.

إنني لا أقصد بهذا العرض دعوة النخب النسائية إلى تبني تعدد الزوجات أو الدعوة إليه أو تطبيقه؛ بقدر ما أريد لفت انتباهها، من موقع المسؤوليات المشار إليها، إلى ضرورة العمل من أجل تهئية الفرد والمجتمع الإسلامي لمصالحة حقيقية مع الأحكام والتشريعات الإسلامية عن طريق الوصل الوثيق بين الأحكام الشرعية والعقيدة، وإخضاع هذا الموضوع(وغيره من الموضوعات الحياتية) للرؤية العقدية الشاملة، وعن طريق البحث والإبداع من أجل الفكاك من سيطرة النظرة الغربية العلمانية الكامنة في اللاوعي الإسلامي، ومن ثمة تحقيق التحيز الذي بات مطلبا فكريا ضروريا لمحاولات استعادة الدور الحضاري للمسلمين اليوم.

خاتمة:

إن مسألة تعدد الزوجات بالنسبة للنخبة الجامعية في الوقت الراهن هو امتحان؛ تَمتحِن فيه المرأة إيمانها وقوة عقيدتها وقدرتها على قبول شرع الله تعالى والتمسك به والدفاع عنه. وتَمتحِن حسها الإنساني والأخلاقي وقدرتها على تجاوز منطق الأنانية والتعالي نحو الانفتاح والحب والخير، وقدرتها على العطاء في مقابل الاستئثار والبخل لتتوقف عن التعامل مع الزوجة الثانية على أنها بضاعة تالفة أو كاسدة لا تصلح إلا أن تكون ثانية ثم تطرح السؤال عبر مواقع التواصل الاجتماعي: ما هو دور الزوجة الثانية في حياة الرجل؟

وهو امتحان تمتحن فيه تميزها الاجتماعي والعلمي وأحقيتها للشهادة وللدرجة العلمية، وتمتحن فيه مسؤوليتها وقدرتها على مواجهة الإشكالات والحد من الهروب تحت عناوين تتوزع في الواقع على حال الأمة الإسلامية كلها لتبرر وضعها المتخلف في كل الميادين وجميع المجالات، وليس موضوع تعدد الزوجات وما يصاحبه إلا عينة أو حالة تعجز فيه الأمة على المواجهة فتلجأ إلى التبرير.

قائمة المراجع:

القرآن الكريم

أولا– الكتب

1/ البخاري إسماعيل بن محمد، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ .

2/ بوعلي ياسين، حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة، دمشق، دار الطليعة الجديدة، 1998

3/ جدعان فهمي ، خارج السرب،ط1، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010.

4/ زكي نجيب محمود، قشور ولباب، دار الشروق ، القاهرة ، بدون ط ، 1981.

5/ أبو زيد نصر حامد ، نقد الخطاب الديني،ط2، سيناء للنشر، 1994

6/ السحيم محمد بن عبد الله ، الإسلام: أصوله ومبادئه، دط، د،م، ن، دت، (تحميل شبكة الألوكة.)

7/ الطهطاوي رفاعة رافع ، الأعمال الكاملة، تحقيق: محمد عمارة، مكتبة مدبولي، 2010، ج1(التمدن والحضارة والعمران).

8/ بن عاشور محمد الطاهر، ، مقاصد الشريعة الإسلامية، ط، تقديم: حاتم بوسمة، بيروت، دار الكتاب اللبناني، 2011.

9/ عبده محمد ، مجلة المنار، ج12.

10/ عبده إبراهيم ودرية شفيق، تطور النهضة النسائية في مصر منذ محمد علي إلى عهد فاروق، مصر، 1945.

11/ العضمة عزيز ، العلمانية من منظور مختلف، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية.

12/ قاسم أمين، تحرير المرأة، ط2، القاهرة، 1905.

13/ قطب سيد، في ظلال القرآن الكريم: مقدمة تفسير سورة النساء، ط32، 2003.

14/ المرنيسي فاطمة ، ما وراء الحجاب، دار حوران.

ثانيا– المواقع الإلكترونية:

1/ ديمة مصطفى سكران، تعدد الزوجات من وجهة نظر امرأة، http://blogs.aljazeera.net/blogs/2017/11/21

2/ حسني حمدان الدسوقي حمامة ، القيم الإنسانية في القرآن الكريم، 2017/08/15 http://mugtama.com/theme-showcase/item

https://sites.google.com/site/mar

3/ حميد مسرار، تعدد الزوجات في الفقه الإسلامي: رؤية حقوقية، مجلة الفقه والقانون،ع3، 2013. ocsitta/about-us/tddalzwjatfyalfqhalaslamy–

4/ عمار طالبي، مقاصد الشريعة في المجتمع الإسلامي، مجلة ثقافتنا، ع9. http://iranarab.com/Default.asp?Page=ViewArticle&ArticleID=661

5/ صالح بن عبد الرحمن الحصين، تعدد الزوجات.. وحقوق الإنسان، 24/ 06/ 2002، http://www.lahaonline.com/articles/view/6167.htm

6/ زكريا محمد علي، مدخل إلى فلسفة الفردانية، 2014/09/06 https://www.sasapost.com/opini/on/freedom-music/

7/ ملحق منارات، موقف محمد عبده في تناول قضايا المرأة، تاريخ 2010/08/13. http://www.almadasupplements.net/news.php

8/ عبد الحسين شعبان، دلالات الديمقراطية وحقوق الإنسان في فكر أمين الريحاني، الحوار المتمدن، تاريخ الإدخال: 2012/11/8 http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=331558&r=0

https://www.light-dark.net/t662081/**9**/ نوال السعداوي، كذب من قال أن التعدد ورد في القرآن، 23/مارس، 2016.

الهوامش:

[1]/ زكي نجيب محمود، قشور ولباب، دط، القاهرة، دار الشروق ، 1981، ص160.

[2]/ بوعلي ياسين، حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة، دمشق، دار الطليعة الجديدة، 1998، ص11

[3]/ عزيز العضمة، العلمانية من منظور مختلف، ط3، مركز دراسات الوحدة العربية، ص183.

[4]/ أنظر: نصر حامد أبو زيد، نقد الخطاب الديني،ط2، سيناء للنشر، 1994، ص95

[5]/ رفاعة رافع الطهطاوي، الأعمال الكاملة، تحقيق: محمد عمارة، مكتبة مدبولي، 2010، ج1(التمدن والحضارة والعمران)، ص276.

[6]/ قاسم أمين، تحرير المرأة، ط2، القاهرة، 1905، ص 123.

[7]/ عبد الحسين شعبان، دلالات الديمقراطية وحقوق الإنسان في فكر أمين الريحاني، الحوار المتمدن، تاريخ الإدخال: 2012/11/8 http://www.m.ahewar.org/s.asp?aid=331558&r=0

[8]/نوال السعداوي، كذب من قال أن التعدد ورد في القرآن، 23/مارس، 2016، https://www.light-dark.net/t662081

[9]/ فاطمة المرنيسي، ما وراء الحجاب، دار حوران، ص135.

[10]/ ديمة مصطفى سكران، تعدد الزوجات من وجهة نظر امرأة، http://blogs.aljazeera.net/blogs/2018/3/13

[11]/ محمد عبده، مجلة المنار، ج12، ص239.

[12]/ إبراهيم عبده ودرية شفيق، تطور النهضة النسائية في مصر منذ محمد علي إلى عهد فاروق، مصر، 1945، ص09.

[13]/ المرجع نفسه، ص11.

[14]/ فهمي جدعان، خارج السرب، ط1، بيروت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، 2010 ، ص35

[15]/ أنظر: بوعلي ياسين، حقوق المرأة في الكتابة العربية منذ عصر النهضة، مرجع سابق، 1998.

[16]/ ملحق منارات، موقف محمد عبده في تناول قضايا المرأة، تاريخ 2010/08/13، http://www.almadasupplements.net/news.php

[17]/ المرجع السابق

[18]/المرجع نفسه

[19]/ سيد قطب، في ظلال القرآن الكريم: مقدمة تفسير سورة النساء، ط32، 2003، ص563.

[20]/ محمد بن عبد الله السحيم، الإسلام: أصوله ومبادئه، دط، دت، د، م، ن، (تحميل شبكة الألوكة) ، ص 101

[21]/ سيد قطب، المرجع نفسه.

[22]/ زكريا محمد علي، مدخل إلى فلسفة الفردانية، 2014/09/06، https://www.sasapost.com/opinion/freedom-music/

[23]/ محمد الطاهر بن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ط، تقديم: حاتم بوسمة، بيروت، دار الكتاب اللبناني، 2011، ص93

[24]/ عمار طالبي، مقاصد الشريعة في المجتمع الإسلامي، مجلة ثقافتنا، ع9، http://iranarab.com/Default.asp?Page=ViewArticle&ArticleID=661

[25]/ صالح بن عبد الرحمن الحصين، تعدد الزوجات.. وحقوق الإنسان، 24/06/2002، http://www.lahaonline.com/articles/view/6167.htm

[26]/ سيد قطب، في ظلال القرآن، مرجع سابق، تفسير قوله تعالى:"كتب على نفسه الرحمة" ج2، ص1052.

[27]/ حسني حمدان الدسوقي حمامة ، القيم الإنسانية في القرآن الكريم، http://mugtama.com/theme-2017/08/15showcase/item

[28]/ حميد مسرار، تعدد الزوجات في الفقه الإسلامي: رؤية حقوقية، مجلة الفقه والقانون، ع3، 2013، https://sites.google.com/site/marocsitta/about-us/tddalzwjatfyalfqhalaslamy-rwytehqwqyte-

[29]/ محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، ط1، دار طوق النجاة، 1422هـ، كتاب المظالم والغصب، باب: نصر المظلوم، ج3، ص129.

[30]/ المصدر السابق، كتاب المناقب، ج1، ص42.